الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/99/68
30 October 2026

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التاسع والتسعون
مونتريال، 7-11 كانون الأول/ديسمبر 2026
البند 9(ج) من جدول الأعمال المؤقت[1]

مقترح مشروع: قطر

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات الأمانة وتوصيتها بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

• خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الثالثة)	اليونيدو واليونيب	موافقة شاملة

[1] UNEP/OzL.Pro/ExCom/99/1

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات

قطر

عنوان المشروع	الوكالة	الاجتماع الذي تمت فيه الموافقة	تدابير الرقابة
خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	اليونيدو (الوكالة الرئيسية)، اليونيب	الثامن والثمانون	الإزالة بنسبة 67.5٪ بحلول عام 2025

بيانات المادة 7 (المرفق ج، المجموعة الأولى)	السنة: 2025	28.23 طنًا من قدرات استنفاد الأوزون

البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						السنة: 2025
المادة	الإيروسولات	الرغوة	مكافحة الحرائق	التبريد		المذيبات	مجموع استهلاك القطاع
				التصنيع	الخدمة		
HCFC-22					28.23		28.23

بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
خط الأساس لفترة 2009-2010	86.90	نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة:	86.08
الاستهلاك المؤهل للتمويل			
الموافق عليه بالفعل:	71.67	المتبقي:	14.41

خطة الأعمال المعتمدة		2026	2027	2028	المجموع
اليونيدو	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.19	0.00	0.00	1.19
	التمويل (بالدولار الأمريكي)	64,200	0	0	64,200
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.37	0.00	0.00	1.37
	التمويل (بالدولار الأمريكي)	77,970	0	0	77,970

بيانات المشروع			2021	2022	2023	2024	2025	2026	المجموع
الاستهلاك (بالطن من قدرات استنفاد الأوزون)	حدود بروتوكول مونتريال		56.49	56.49	56.49	56.49	28.24	28.24	لا ينطبق
	الحد الأقصى المسموح به		56.49	56.49	56.49	40.00	28.24	28.24	لا ينطبق
المبالغ الموافق عليها من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)	اليونيدو	تكاليف المشروع	205,000	0	100,000	0	60,000	0	365,000
		تكاليف الدعم	14,350	0	7,000	0	4,200	0	25,550
	اليونيب	تكاليف المشروع	139,500	0	144,500	0	69,000	0	353,000
		تكاليف الدعم	18,135	0	18,785	0	8,970	0	45,890
الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية (بالدولار الأمريكي)		تكاليف المشروع	344,500		*244,500				*589,000
		تكاليف الدعم	32,485		*25,785				*58,270
مجموع الأموال الموصى بالموافقة عليها في هذا الاجتماع (بالدولار الأمريكي)		تكاليف المشروع						129,000	129,000
		تكاليف الدعم						13,170	13,170

* يشمل الأموال المعتمدة للشريحة الثانية لليونيب على أساس أن يحولها أمين الخزانة إلى اليونيب فقط بعد أن تؤكد الأمانة العامة أن البلد قد نفذ الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)؛ وقد تم بالفعل تحويل هذه الأموال إلى اليونيب في تشرين الأول / أكتوبر 2026 بعد تأكيد الأمانة لتلك الالتزامات.

توصية الأمانة:	موافقة شاملة

وصف المشروع

1. نيابة عن حكومة قطر، قدمت اليونيدو، بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية، طلبا لتمويل الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ إجمالي قدره 142,170 دولارا أمريكيا قوامه 60,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 4,200 دولار أمريكي لليونيدو و69,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 8,970 دولارا أمريكيا لليونيب.[2] ويشمل التقديم تقريرا مرحليا عن تنفيذ الشريحة الثانية وتقرير التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من عام 2022 إلى عام 2025 وخطة تنفيذ الشريحة للفترة من عام 2026 إلى عام 2027.

تقرير بشأن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

2. أبلغت حكومة قطر عن استهلاك يبلغ 28.23 طنا من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2025، ما يمثل نسبة 68 في المئة أقل من خط أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للامتثال. ويورد الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2021-2025.

الجدول 1. استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطر بين عامي 2021 و2025 (بيانات المادة 7)

المادة الهيدروكلوروفلوروكربونية	2021	2022	2023	2024	2025	خط الأساس
بالطن المتري						
HCFC-22	1,027.15	1,024.96	1,026.80	726.69	513.32	1,335.50
HCFC-123	0.00	3.60	0.00	0.00	0.00	16.40
HCFC-141b	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	5.24
HCFC-142b	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	195.90
المجموع (بالطن المتري)	**1,027.15**	**1,028.56**	**1,026.80**	**726.69**	**513.32**	**1,553.04**
بالطن من قدرات استنفاد الأوزون						
HCFC-22	56.49	56.37	56.47	39.97	28.23	73.45
HCFC-123	0.00	0.07	0.00	0.00	0.00	0.33
HCFC-141b	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.58
HCFC-142b	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	12.73
المجموع (بالطن من قدرات استنفاد الأوزون)	**56.49**	**56.44**	**56.47**	**39.97**	**28.23**	**86.90**

3. تم استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حصرا لخدمة معدات التبريد وتكييف الهواء بعد إزالة رغاوى البوليستيرين المسحوبة من قطاع التصنيع في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد بقي استهلاك المادة HCFC-22، المستخدمة بشكل رئيسي لخدمة وحدات تكييف الهواء السكنية من النوع المجزأ، ثابتا بين عامي 2021 و2023 وانخفض في عام 2024 وانخفض أكثر في عام 2025، تماشيا مع التخفيضات في حصص الاستيراد التي أصدرتها الحكومة. أما البدائل التي يتم اعتمادها في مكيفات الهواء السكنية فهي المادة R-410A وHFC-32، بينما لا تتوفر البدائل المناسبة لظروف درجات الحرارة المحيطة المرتفعة بشكل واسع بعد للاستخدامات الأخرى. علما أنه تم استيراد المادة HCFC-123، المستخدمة بين الحين والآخر لخدمة مبردات المباني، آخر مرة في عام 2022. ولم يجر أي استهلاك للمادة HCFC-141b، سواء بشكلها النقي أو داخل البوليولات سابقة الخلط المستوردة، بعد عام 2020، أو للمادة HCFC-142b بعد عام 2018.

[2] وفقا للكتاب المؤرخ 6 تشرين الأول/ أكتوبر 2026 الموجه من قبل وزارة البيئة والتغير المناخي في قطر إلى اليونيدو.

تقرير عن تنفيذ البرنامج القطري

4. إنّ بيانات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة من حكومة قطر في إطار تقرير تنفيذ البرنامج القطري لعام 2025 متسقة مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

تقرير التحقق

5. أكد تقرير التحقق أن الحكومة كانت تطبق نظام إصدار تراخيص وحصص لاستيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن الاستهلاك الإجمالي لهذه المواد المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال للفترة 2022 إلى 2025 كان صحيحا (على النحو الموضح في الجدول 1 أعلاه). خلصت عملية التحقق إلى أن قطر كانت ملتزمة بالأهداف المحددة في اتفاقها مع اللجنة التنفيذية؛ وأن إجراءات نظام إصدار التراخيص قد تم اتباعها بشكل صحيح وأن نظام إصدار تراخيص الاستيراد كان يعمل بشكل جيد، بما في ذلك من خلال نظام إصدار التراخيص الإلكتروني؛ وأن بيانات الجمارك كانت كافية وموثوقة؛ وأن المستوردين أبلغوا عن وارداتهم إلى وحدة الأوزون الوطنية على أساس ربع سنوي. وقد قدم تقرير التحقق تحديثا عن تنفيذ توصيات التقرير السابق، على النحو الوارد في الفقرة 21.

<u>التقرير المرحلي حول تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية</u>

6. في الاجتماع الثالث والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، على أساس أن يتم تحويل الأموال التي تمت الموافقة عليها لليونيب (144,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 18,785 دولارا أمريكيا) من قبل أمين الخزانة فقط بعد أن تؤكد الأمانة أن البلد قد نفذ الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه).[3] وقد صدر آخر التدابير التي اعتمدتها الحكومة لتنفيذ تلك الالتزامات في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2026، وفي 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2026 طلبت الأمانة من أمين الخزانة تحويل الأموال المعتمدة للشريحة الثانية إلى اليونيب.

الإطار القانوني

7. يقترب تصديق قطر على تعديل كيغالي من الاكتمال، في انتظار موافقة مجلس الوزراء. علما أن نظام إصدار التراخيص الإلكتروني في البلاد يرصد استيراد وتصدير المواد الهيدروفلوروكربونية منذ عام 2021، وسيصبح نظام إصدار تراخيص وحصص المواد الهيدروفلوروكربونية كامل التشغيل بعد التصديق.

8. أبلغت الحكومة عن اعتماد التدابير التالية لتنفيذ الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(هـ)(ii)، (i)، و(iii):

(أ) حظر أسطوانات غازات التبريد ذات الاستخدام الواحد: في 5 شباط/ فبراير 2026، وافق مجلس الوزراء على قرارات وزارة البيئة وتغير المناخ التي تحظر استيراد واستخدام أسطوانات غازات التبريد ذات الاستخدام الواحد واستيراد واستخدام المادة HCFC-141b الموجودة في البوليولات سابقة الخلط، مع الإشارة إلى أن استيراد المادة HCFC-141b الموجودة في البوليولات سابقة الخلط قد تم حظره بالفعل اعتبارا من 1 كانون الثاني/ يناير 2020؛

(ب) نظام شهادات اعتماد إلزامية لفنيي التبريد وتكييف الهواء: يفرض قانون العمل رقم 9 لعام 2026، الصادر في 25 حزيران/ يونيو 2026 بعد التنسيق بين وزارة البيئة وتغير المناخ ووزارة العمل وجامعة قطر، على جميع العاملين في المهن الفنية وذات المهارات المتخصصة، بما في ذلك الفنيين المعنيين بخدمة معدات التبريد والتكييف، الحصول على شهادات التدريب والامتحان من مراكز التدريب المعتمدة من وزارة العمل؛ وبالتالي أصبح الحصول على الشهادة إلزاميا لجميع الفنيين العاملين في قطاع خدمة معدات التبريد والتكييف منذ ذلك التاريخ؛

[3] المقرر 36/93

(ج) ممارسات الخدمة الجيدة الإلزامية لفنيي التبريد وتكييف الهواء: في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2026، أصدرت وزارة البيئة والتغير المناخي إخطارا رسميا يوجه مفتشيها لتطبيق قائمة تحقق محدثة للتفتيش الميداني أثناء عمليات التفتيش الروتينية والمفاجئة بموجب القانون رقم 19 لعام 2015، الذي ينفذ لائحة مجلس التعاون الخليجي الموحدة بشأن المواد المستنفدة للأوزون. وتتطلب قائمة التحقق المحدثة ما يلي:

(1) حظر التنفيس المتعمّد لغازات التبريد، وإلزامية استخدام معدات استرداد معتمدة في جميع أعمال خدمة المعدات؛

(2) الاستخدام الإلزامي لأجهزة كشف التسرب الإلكترونية؛ حظر استخدام اللهب المكشوف وغازات التبريد لاختبار التسرب والضغط؛ استخدام النيتروجين الجاف الخالي من الأكسجين لاختبار الضغط والتطهير واختبار الضيق؛ تمرير النيتروجين الجاف بمعدل تدفق منخفض أثناء لحام الأنابيب النحاسية لتقليل الأكسدة الداخلية؛ استخدام وصلات وصمامات منخفضة الفاقد لمنع انبعاثات غازات التبريد أثناء عمليات الخدمة؛

(3) ملء أسطوانات الاسترداد ضمن الحد المسموح به (عادة 80 في المئة من السعة) ووضع علامات تصنيف على الأسطوانات تبين نوع وحالة غاز التبريد وبيانات التتبع وتخزين الأسطوانات في مناطق ذات وصول مُتحكم فيه وحمايتها من المخاطر الميكانيكية وتأمين التهوية المناسبة حسب نوع غاز التبريد؛

(4) حفظ السجلات من قبل مرافق الخدمة، بما في ذلك سجلات تتبع غازات التبريد وسجلات الخدمة وأوراق بيانات السلامة وسجلات التوازن الكتلي وتوفر أدوات استرداد محمولة وأدوات كشف التسرب لفرق الخدمة المتنقلة التي تعمل في مواقع العملاء؛

(5) بالنسبة للأنظمة ذات سعة تبريد تتجاوز 15 طن تبريد، يجب إجراء فحوصات إلكترونية دورية للكشف عن التسربات وفقا لجدول زمني إلزامي وتوفير سجل خدمة مخصص لكل قطعة من المعدات.

9. تم إنشاء نظام إصدار التراخيص الإلكتروني في عام 2020 وتم تحديثه في عام 2023 ليتماشى مع المتطلبات والإجراءات المحلية، كما تم تحسين كفاءته وسهولة استخدامه وتوسيع نطاقه ليشمل المواد الهيدروفلوروكربونية وغيرها من المواد غير المستنفدة للأوزون، وتم تدريب موظفي وحدة الأوزون الوطنية ومسؤولي التنفيذ على استخدام النظام المحدث. وسيتم تحديث النظام بشكل إضافي بعد التصديق على تعديل كيغالي.

10. عُقدت اجتماعات تنسيقية مع الأطراف المعنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء بشأن نظام الحصص والجدول الزمني للإزالة. تم تحديث واعتماد رموز النظام المنسق للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال من قبل دول مجلس التعاون الخليجي اعتبارا من 1 كانون الثاني/ يناير 2025؛ واستمر التعاون مع هيئة الجمارك بشأن رموز النظام المنسق المحدثة وإجراءات شحنات المواد المستنفدة للأوزون أثناء العبور؛ وشاركت وحدة الأوزون الوطنية في الاجتماع الأول لخبراء دول مجلس التعاون الخليجي حول النظام الموحد للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال، الذي عُقد في الرياض.

11. سلمت اليونيدو خمسة أجهزة تعرف على غازات التبريد إلى وزارة البيئة والتغير المناخي، وتم تدريب 30 مفتشا بيئيا (بما في ذلك ثلاث نساء) عبر الإنترنت على استخدامها وصيانتها. بينما لم يُصر إلى تنفيذ ورشة العمل التدريبية لعشرين موظفا جديدًا في الجمارك، ولا الاجتماع حول التعاون الإقليمي في مجال التنفيذ ولا وضع النسخة النهائية للإطار القانوني لمراكز الاستصلاح، إذ لا يزال على شكل مسودة. وقد أشار تقرير التحقق إلى أنه تم تدريب 284 مسؤولا، بما في ذلك جميع المفتشين البيئيين الخمسة والأربعين وعدد من موظفي الجمارك، خلال السنوات الثلاث الماضية على مراقبة واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والهيدروفلوروكربونية.

قطاع خدمة معدات التبريد

12. لم ينطلق بعد التدريب وإصدار الشهادات لثمانين فنيا في مجال ممارسات الخدمة الجيدة، بما في ذلك المناولة الآمنة لغازات التبريد القابلة للاشتعال، على النحو المخطط له ضمن الشريحة الثانية، بسبب تأخر تحويل التمويل لليونيب من أمين الخزانة. علما أن ضمن إطار الشريحة الأولى، تم الانتهاء من التدريب المتأخر لعشرين مدربا وأربعين فنيا، وإصدار الشهادات لأربعين فنيا.

13. تم تسليم أدوات ومعدات الخدمة إلى مركزين تدريبيين؛ ومن المتوقع أن يتم التدريب العملي المرتبط بها، الذي تأخر بسبب النزاع المستمر في المنطقة، في كانون الأول/ ديسمبر 2026. وبما أن الحكومة اعتبرت أن مركزي تدريب مجهزين يوفران السعة الكافية لتلبية الاحتياجات التدريبية الحالية، لم يتم شراء المجموعة الثالثة من المعدات كما كان مخططا، ويُقترح إعادة تخصيص الأموال المتبقية في إطار هذا النشاط لدعم إنشاء وتشغيل مركز الاستصلاح، على النحو المفصل بشكل أوسع في الفقرة 33.

المساعدة الفنية

14. قدمت اليونيدو نموذج العمل والتوصيات لإنشاء مركز الاستصلاح وقامت، بالتعاون مع وحدة الأوزون الوطنية، بزيارات إلى مرافق الاستصلاح في الكويت وبولندا للاستنارة بها في اختيار المؤسسة المضيفة. وبعد دعوة لإبداء الاهتمام وتنظيم ورش عمل تمهيدية للشركات المهتمة وتقييم العروض من قبل فريق وطني، تم اختيار المؤسسة المضيفة. ومن المتوقع أن يتم الانتهاء من تسليم المعدات وتركيبها وتشغيلها وتدريب الأفراد بحلول نهاية عام 2027.

15. بينما لم تنطلق بعد الأنشطة التي سيتم تنفيذها من قبل اليونيب، وهي التوعية بالبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي بالتعاون مع جمعيات التبريد وتكييف الهواء وتحديث المعايير والرموز ووضع إجراءات التشغيل القياسية لمناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال في ورش الخدمة.[4]

تنفيذ المشاريع ورصدها

16. تضطلع وحدة الأوزون الوطنية، التابعة لوزارة البيئة والتغير المناخي، بمسؤولية التنسيق العام للمشروع ورصده، بدعم من اليونيدو واليونيب من خلال البعثات والاتصالات المنتظمة. ومقابل مبلغ 45,000 دولار أمريكي الموافق عليه لليونيدو لأنشطة رصد المشروع في سياق الشريحتين الأولى والثانية (20,000 دولار أمريكي للشريحة الأولى و25,000 دولار أمريكي للشريحة الثانية)، تم صرف مبلغ 53,000 دولار أمريكي للتحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (18,000 دولار أمريكي) والاستشاريين (20,000 دولار أمريكي)، والسفر (15,000 دولار أمريكي).

مستوى صرف الأموال

17. حتى شهر تشرين الأول/ أكتوبر 2026، تم صرف مبلغ 322,500 دولار أمريكي (55 في المئة) من مبلغ 589,000 دولار أمريكي الموافق عليه (183,000 دولار أمريكي لليونيدو و139,500 دولار أمريكي لليونيب)، على النحو المبين في الجدول 2. ومن الرصيد البالغ 266,500 دولار أمريكي، يتوافق مبلغ 144,500 دولار أمريكي مع الأموال الموافق عليها لليونيب بموجب الشريحة الثانية والتي تم تحويلها من قبل أمين الخزانة في تشرين الأول/ أكتوبر 2026، وفقا للمقرر 36/93؛ على أن يتم صرف المبلغ المتبقي البالغ 122,000 دولار أمريكي لصالح اليونيدو في عامي 2026 و2027.

[4] لم يتم تحويل التمويل في إطار الشريحة الثانية من قبل أمين الخزانة إلى اليونيب إلا في تشرين الأول/ أكتوبر 2026، وفقا للمقرر 36/93.

الجدول 2. التقرير المالي للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر (بالدولار الأمريكي)

الوكالة	الشريحة الأولى		الشريحة الثانية		المجموع		
	المبلغ المعتمد	المصروف	المبلغ المعتمد	المصروف	المبلغ المعتمد	المصروف	الرصيد
اليونيدو	205,000	104,000	100,000	79,000	305,000	183,000	122,000
اليونيب	139,500	*139,500	**144,500	0	284,000	139,500	144,500
المجموع	**344,500**	**243,500**	**244,500**	**79,000**	**589,000**	**322,500**	**266,500**
النسبة المئوية لمعدل الصرف	**71**		**32**		**55**		

* بما يشمل مبلغ 4,600 دولار أمريكي المعاد إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع السابع والتسعين.
** أفرج أمين الخزانة عن هذه الأموال لليونيب في تشرين الأول/ أكتوبر 2026 تماشيا مع المقرر 36/93.

خطة تنفيذ الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

18. سيتم تنفيذ الأنشطة التالية بين كانون الأول/ ديسمبر 2026 وكانون الأول/ ديسمبر 2027:

(أ) الإطار القانوني:

(1) استعراض وظائف نظام إصدار التراخيص الإلكتروني وتنفيذ أي تحسينات ضرورية؛ تنظيم ورشة تدريب واحدة للموظفين المحليين؛ تنظيم جلسات توجيهية للمستوردين والهيئات المحلية لتعزيز استخدام النظام (اليونيب) (5,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشريحة السابقة)؛

(2) عقد اجتماع واحد للأطراف المعنية حول تحديث سياسات ولوائح المواد المستنفدة للأوزون لضمان استدامة الإزالة وتقديم الحوافز لتعزيز البدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، والتنسيق مع الأطراف المعنية لتعزيز تنفيذ نظام إصدار شهادات الاعتماد والممارسات الجيدة في مجال الخدمة لفنيي التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (5,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشريحة السابقة)؛

(3) عقد ورشة تدريبية واحدة لهيئة الجمارك والجهات الحكومية الأخرى لتعزيز الرقابة على المواد المستنفدة للأوزون في البضائع الداخلة إلى قطر (اليونيب) (4,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشريحة السابقة)؛

(4) عقد ورشة تدريب واحدة لعشرين موظف جمارك تم توظيفهم حديثا حول بروتوكول مونتريال والرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك تحديد المخاطر، وعقد اجتماع واحد مع وحدات الأوزون الوطنية لدول مجلس التعاون الخليجي لتعزيز التعاون الإقليمي والعابر للحدود في مجال الإنفاذ (اليونيب) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(5) وضع النسخة الأخيرة واعتماد الإطار القانوني لمراكز الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح، بما في ذلك اقتراح للحوافز المالية (اليونيب) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(ب) خدمة التبريد:

(1) تدريب 160 فنيا على ممارسات الخدمة الجيدة، بما في ذلك المناولة الآمنة لغازات التبريد القابلة للاشتعال (اليونيب) (30,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشريحة السابقة)؛

(2) استمرار تنفيذ برنامج إصدار شهادات الاعتماد، بالتزامن مع تدريب الفنيين، لاعتماد 160 فنيا، ودعم تشغيل نظام إصدار شهادات الاعتماد الوطني (اليونيب) (25,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشريحة السابقة)؛

(3) عقد ورشة عمل واحدة لقطاع التبريد وتكييف الهواء واجتماع واحد مع الشركات العاملة في القطاع لتعزيز قطاع التبريد وتكييف الهواء وجمعياته (UNEP) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(ج) المساعدة الفنية:

(1) شراء وتركيب وتشغيل المعدات لمركز استصلاح عالي السعة، وتدريب الموظفين (اليونيدو) (35,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تمويل من الشرائح السابقة)؛

(2) تدريب عملي في مركزي تدريب اثنين على استخدام أدوات ومعدات خدمة أجهزة التكييف والتبريد الموفرة في إطار الشريحة الثانية (اليونيدو) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(3) نشر المعلومات حول التقنيات الناشئة بالتعاون مع جمعيات التبريد وتكييف الهواء وإطلاق حملة توعية حول إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والبدائل طويلة الأمد، بما في ذلك إنتاج وتوزيع المواد المطبوعة (اليونيب) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(4) استعراض وتحديث المعايير والرموز المتعلقة بقطاع المواد المستنفدة للأوزون، وتحديث المعايير الوطنية لمنتجات التبريد وتكييف الهواء بما يتماشى مع خارطة الطريق لدول مجلس التعاون الخليجي وزيادة الوعي باستخدام المعايير (اليونيب) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(5) وضع إجراءات التشغيل القياسية لورش الخدمة المتعلقة بمناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال والخطرة، وزيادة الوعي بالمواضيع ذات الصلة (اليونيب) (تمويل من الشريحة السابقة)؛

(د) إدارة المشروع ورصده (اليونيدو) (25,000 دولار أمريكي): بما يشمل التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (10,000 دولار أمريكي)، والرصد والإبلاغ (15,000 دولار أمريكي).

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

التقرير عن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحقق منها

19. في الاجتماع الثالث والتسعين، سعت الأمانة إلى تكوين فهم أفضل لسبب بقاء استهلاك المادة HCFC-22 في قطاع الخدمة ثابتا إلى حد ما منذ عام 2019 على الرغم من الأنشطة التي تم تنفيذها بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتغير مشهد التكنولوجيا. وأوضح اليونيب أن الطلب العالي في قطاع الخدمة كان بسبب ظروف درجة الحرارة المحيطة المرتفعة في البلاد وارتفاع معدل التنمية والتحضر والتوفر المحدود لبدائل مناسبة للبلاد، لكنه أكدت أن البلاد ملتزمة بتحقيق الأهداف المحددة في اتفاقها مع اللجنة التنفيذية.

20. أوضحت اليونيدو أن الطلب على المادة HCFC-22 لأغراض الخدمة لا يزال يُدار من خلال نظام إصدار التراخيص الوطني ونظام الحصص، إضافة إلى التدابير التنظيمية المعززة والتحول التدريجي إلى التقنيات البديلة المتاحة، مشيرة إلى أن استهلاك المادة HCFC-22 قد انخفض بنسبة 50 في المئة بين عامي 2023 و2025. كما يتم فرض ممارسات الخدمة الجيدة بشكل إلزامي، بما في ذلك فحوصات التسرب وسجلات المعدات، لتقليل الخسائر على

مستوى غازات التبريد، ومن المتوقع أن يدعم إنشاء مركز الاستصلاح بشكل أكبر خدمة المعدات القائمة وتقليل الاعتماد على كميات جديدة من المادة HCFC-22، مما يساهم في استمرار الامتثال في عامي 2026 و2027.

21. قدم تقرير التحقق تحديثا حول تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير التحقق للفترة 2020-2022 الذي نوقش في الاجتماع الثالث والتسعين. وأكدت اليونيدو أن إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية لتسجيل ورصد معدات التبريد وتكييف الهواء والفنيين المعتمدين لخدمة هذه المعدات والشركات ومشغلي المعدات سيتم تنفيذه في إطار المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأنه سيتم فرض الإبلاغ الإلزامي عن غازات التبريد المستردة والمعاد تدويرها والمستصلحة بمجرد وضع برنامج الاستصلاح وقبل نهاية عام 2027. ستورد اليونيدو تقريرا عن كمية ونوع غازات التبريد المستردة والمعاد تدويرها والمستصلحة، كجزء من التقرير المرحلي النهائي عن تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أو عند تقديم المرحلة الثالثة، أيهما يأتي أولا.

تقرير مرحلي حول تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الإطار القانوني

22. أصدرت حكومة قطر حصص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2026 بما يتماشى مع أهداف الرقابة التي حددها بروتوكول مونتريال.

تنفيذ الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)

23. في الاجتماع السابع والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علما بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)(1)، (2)، و(3)، والذي أشار إلى أن الالتزامات كان من المتوقع تنفيذها بحلول نهاية عام 2026 (المقرر 22/97). وقد تم تقديم طلب الشريحة الثالثة إلى الاجتماعين السابع والتسعين والثامن والتسعين ليتم سحبه في كلتا المناسبتين، حيث لم يتم تنفيذ جميع الالتزامات؛ وعند انعقاد الاجتماع الثامن والتسعين، كان لا يزال يتعين تنفيذ نظام إصدار شهادات الاعتماد الإلزامية والممارسات الجيدة الإلزامية في قطاع الخدمة لفنيي التبريد وتكييف الهواء.

24. ومع موافقة مجلس الوزراء على حظر استيراد واستخدام أسطوانات غازات التبريد ذات الاستخدام الواحد في 5 شباط/ فبراير 2026، وإصدار قانون العمل رقم 9 لعام 2026 في 25 حزيران/ يونيو 2026، والإخطار الصادر عن وزارة البيئة والتغير المناخي بقائمة التحقق المحدثة للتفتيش الميداني في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2026، أبلغت الحكومة عن تنفيذ جميع الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)، وطلبت الإفراج عن الأموال المعتمدة لليونيب بموجب الشريحة الثانية.

25. في الاجتماع السابع والتسعين، كان من المتوقع تنفيذ الحظر على الأسطوانات ذات الاستخدام الواحد تدريجيا، بدءا من حظر استيراد الأسطوانات الجديدة ذات الاستخدام الواحد يليه حظر دخول الأسطوانات ذات الاستخدام الواحد إلى السوق. وقد أكد اليونيب أن الحظر الكامل على كل من استيراد ودخول/استخدام اسطوانات غازات التبريد ذات الاستخدام الواحد في السوق المحلية كان ساري المفعول بعد الموافقة عليه في 5 شباط/ فبراير 2026.

26. في ما يتعلق بممارسات الخدمة الجيدة الإلزامية، طلبت الأمانة ملخصا للمتطلبات المدرجة في قائمة التحقق المحدثة الخاصة بالتفتيش، إضافة إلى ضيح المعدات التي تنطبق عليها. وأوضح اليونيب أن حظر التهوية والاسترداد الإلزامي لغازات التبريد وممارسات كشف التسرب واختبار الضغط ومتطلبات حفظ السجلات لمرافق الخدمة تنطبق على جميع أوجه التدخل في قطاع الخدمة، بينما تنطبق جداول فحص التسرب الدورية وسجلات خدمة المعدات الفردية تحديدا على الأنظمة التي تتجاوز 15 طن تبريد.

27. علاوة على ذلك، يجب إجراء فحوصات التسرب على مثل هذه الأنظمة (فوق 15 طن تبريد) من قبل فنيين معتمدين باستخدام معدات كشف التسرب الإلكترونية التي تمت معايرتها، وفقا لجدول إلزامي؛ مع ضرورة وجود سجل مخصص لكل قطعة من المعدات لتسجيل تاريخ الخدمة ونوع وكمية غاز التبريد المشحون أو المسترد ونتائج فحوصات التسرب واسم ورقم رخصة الفني ووجهة أي غاز تبريد مسترد. وفي ما يتعلق بأسطوانات الاسترداد، يجب أن تحمل

تلك الأسطوانات ملصقات تشير إلى نوع وحالة غاز التبريد وبيانات التتبع؛ بينما تُستخدم حاليا الملصقات القياسية، يمكن دراسة استخدام رموز الاستجابة السريعة لتسهيل التتبع الإلكتروني وحفظ السجلات في المستقبل.

28. أوضح اليونيب أن قائمة التحقق هي أداة للرقابة الإدارية صادرة بموجب السلطة التشريعية القائمة لوزارة البيئة والتغير المناخي: بموجب القانون رقم 19 لعام 2015 والمرسوم بقانون رقم 30 لعام 2002 (قانون حماية البيئة)، تتمتع وزارة البيئة والتغير المناخي وقسم التفتيش والرقابة التابع لها بصلاحية إنشاء وتحديث وتنفيذ معايير التفتيش والشروط البيئية في جميع القطاعات الخاضعة لتنظيمها، وبالتالي لم تكن هناك حاجة إلى قرار وزاري جديد أو لائحة تنفيذية جديدة. علما أن الإشعار الصادر في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2026، عن مدير إدارة المواد الكيميائية والنفايات الخطرة بالإنابة لدى وزارة البيئة والتغير المناخي، هو الأداة الإدارية التي توجه المفتشين لتطبيق متطلبات ممارسة الخدمة الجيدة خلال عمليات التفتيش الروتينية وغير المعلنة؛ وقد تم توفير نسخ من خطاب الإشعار وقائمة التحقق المحدثة إلى الأمانة. وأكدت وزارة البيئة والتغير المناخي كذلك أن جميع التدابير المدرجة في قائمة التحقق مطلوبة كجزء من عملية التفتيش وهي سارية بمفعول فوري.

29. بناء على الوثائق والتوضيحات المقدمة، أكدت الأمانة أن الحكومة قد نفذت الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)، وعليه، طلبت من أمين الخزانة تحويل الأموال المعتمدة للشريحة الثانية إلى اليونيب، وفقا للمقرر 36/93. وقد تم الإفراج عن الأموال في أكتوبر 2026.

المساعدة الفنية

30. في الاجتماع الثالث والتسعين، كان من المتوقع أن يكون مركز الاستصلاح جاهزا للعمل بحلول كانون الأول/ ديسمبر 2024. وحتى تاريخ تشرين الأول/ أكتوبر 2026، تم صرف 9,000 دولار أمريكي فقط من أصل 150,000 دولار أمريكي المخصصة للمركز ضمن الشريحة الأولى؛ ظل الإطار القانوني لإدارة المركز على شكل مسودة؛ وكان من المتوقع الآن أن يتم تسليم وتركيب وتشغيل المعدات بحلول نهاية 2027، بالتزامن مع تاريخ إنجاز المرحلة الثانية.

31. أوضحت اليونيدو أن التأخير نجم عن الوقت المطلوب لإنجاز الأسس الفنية والمقارنة المعيارية مع مراكز استصلاح قائمة (بما في ذلك من خلال زيارات إلى مراكز في الكويت في كانون الأول/ ديسمبر 2025 وبولندا في كانون الثاني/ يناير 2026)، ووضع نموذج عمل مستدام يتناسب مع الظروف في قطر قبل إطلاق عملية تقديم العطاءات. وقد تم اختيار مؤسسة مضيفة في تشرين الأول/ أكتوبر 2026 بعد تقييم العطاءات من قبل فريق وطني. علاوة على ذلك، تم إنجاز عملية تقديم العطاءات للموردين، ويتم إجراء التقييمات الفنية؛ على أن يبدأ شراء المعدات بمجرد الانتهاء من التقييمات، ومن المتوقع أن يتم التسليم والتركيب والتشغيل والتدريب بحلول الربع الرابع من عام 2027. وسيتم تعزيز استدامة المركز من خلال نموذج عمله والإطار التنظيمي، بما في ذلك ممارسات الخدمة الجيدة الإلزامية وسجلات المعدات وشهادات اعتماد الفنيين، والتي من المتوقع أن توفر معروضا ثابتا من غازات التبريد المستردة.

32. وقد تمت صياغة مشروع مقرر بشأن تنفيذ عملية إعادة تدوير واستصلاح غازات التبريد وإطار عمل مراكز الاستصلاح في سياق الشريحة الأولى. وأكدت الحكومة التزامها باعتماد وتنفيذ الأحكام التنظيمية الرسمية التي تتطلب الإبلاغ عن الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح بحلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2027.

33. أبلغت اليونيدو عن شراء المعدات لمركزين تدريبيين اثنين بدلا من الثلاثة المخطط لها أصلا واقترحت إعادة تخصيص الرصيد المتبقي البالغ 14,750 دولارا أمريكيا لدعم تنفيذ برنامج الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح؛ بناء على الاحتياجات الحالية وظروف التنفيذ في قطر، تعتبر اليونيدو والحكومة أن إنشاء وتجهيز مركزين تدريبيين اثنين يوفران قدرة كافية لدعم احتياجات التدريب الحالية في البلاد. كما أوضحت اليونيدو أن الأموال المعاد تخصيصها ستُستخدم لشراء معدات إضافية لمركز الاستصلاح، بما يتماشى مع الاحتياجات الفنية المحددة، لمعالجة القيود في الميزانية المتاحة ودعم القدرة الفنية للمركز. علما أن إعادة التخصيص تتماشى مع المرونة الممنوحة للبلد في الفقرة 8 من الاتفاقية بين البلد المعني واللجنة التنفيذية، وترى الأمانة أن التنفيذ الناجح لبرنامج الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح سيساعد البلد بشكل كبير، وبالتالي فإنها تدعم هذا المقترح.

خطة تنفيذ الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

34. بالنظر إلى أوجه التأخير في التنفيذ، تساءلت الأمانة عما إذا كان من الأنسب تمديد تاريخ إنجاز المرحلة الثانية إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2028. أما اليونيدو، فأشارت إلى عدم ضرورة التمديد، نظرا لوجود جميع التدابير التنظيمية الرئيسية، كما أن إجراءات الشراء الخاصة بمركز الاستصلاح بلغت مرحلة متقدمة، وتم تسليم معدات التدريب، وأنه من المتوقع إنجاز الأنشطة المدرجة ضمن الشريحة الثالثة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2027.

تنفيذ السياسة الجنسانية

35. تماشيا مع المقررين 92/84(د) و48/90(ج)، واصلت الحكومة واليونيدو واليونيب تشجيع مشاركة النساء في الأنشطة المدعومة من قبل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتعقب هذه المشاركة؛ حيث كانت ثلاث من بين مفتشي البيئة الثلاثين الذين تم تدريبهم على استخدام أجهزة التعرف على غازات التبريد خلال الشريحة الثانية من النساء. وخلال تنفيذ الشريحة الثالثة، ستسعى وحدة الأوزون الوطنية إلى ما يلي: الحصول على آراء الأطراف المعنية بشأن دمج المؤشرات ذات الصلة في التخطيط والتنفيذ والإبلاغ عن كل مكون؛ تشجيع المشاركة المتوازنة في أنشطة التدريب وبناء القدرات؛ تضمين جلسات عن مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة في ورش العمل والاجتماعات التدريبية. كما ستواصل اليونيدو واليونيب جمع البيانات المصنفة والإبلاغ عن التجارب المكتسبة والتحديات التي تمت مواجهتها.

إنجاز المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

36. أكدت اليونيدو على إتمام المرحلة الثانية لقطر بتاريخ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2027، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 14 من الاتفاق. وتنوي الحكومة تقديم المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بها إلى الاجتماع المئة.

استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقييم المخاطر

37. سيتم ضمان استدامة عملية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال ما يلي: تطبيق نظام إصدار التراخيص والحصص، بما في ذلك نظام إصدار التراخيص الإلكتروني؛ حظر استيراد المنتجات والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الساري منذ تشرين الثاني/ نوفمبر 2022؛ حظر استيراد المادة HCFC-141b، بشكلها النقي والمحتوى في البوليولات سابقة الخلط، الساري منذ 1 كانون الثاني/ يناير 2020؛ حظر أسطوانات غازات التبريد ذات الاستخدام الواحد؛ شهادات الاعتماد الإلزامية لفنيي التبريد وتكييف الهواء؛ تفتيش ممارسات الخدمة الجيدة من قبل وزارة البيئة وتغير المناخ؛ التدريب المستمر لموظفي الجمارك والفنيين؛ إنشاء وتشغيل مركز الاستصلاح.

38. تتعلق المخاطر الرئيسية بأوجه التأخير في تدريب واعتماد الفنيين وفي إنشاء مركز الاستصلاح؛ الوقت المحدود المتبقي لإنجاز الأنشطة بموجب الشريحتين الثانية والثالثة؛ تطبيق التدابير المعتمدة مؤخرا؛ الوضع في المنطقة، الذي تسبب في صعوبات في استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والهيدروفلوروكربونية عبر الموانئ في مطلع عام 2026 وأخّر بعض أنشطة التدريب. وبهدف التخفيف من هذه المخاطر، ستقوم اليونيدو واليونيب ووحدة الأوزون الوطنية بمراقبة الوضع الإقليمي عن كثب وتنسيق الأنشطة مع السلطات الوطنية بما يتماشى مع توجيهات الأمان الخاصة بالأمم المتحدة؛ إضافة إلى عقد الاجتماعات والمشاورات عن بُعد وتعديل جداول التنفيذ عند الضرورة؛ ورصد المشتريات وتسليم المعدات عن كثب، مع النظر في الترتيبات البديلة عند الحاجة لتقليص أوجه التأخير.

الاستنتاج

39. كان البلد ممتثلا لمستويات الاستهلاك القصوى المسموح بها المحددة في اتفاقه مع اللجنة التنفيذية للفترة من 2022 إلى 2025، كما أكد تقرير التحقق، كما أن للبلد نظام إصدار تراخيص وحصص قابل للتنفيذ للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. أما مستوى صرف الشريحة الثانية فهو عند 32 في المئة، ومستوى الصرف الإجمالي عند

55 في المئة. خلال تنفيذ الشريحة الثانية، نفذت الحكومة الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)(1) و(2) و(3)، مما سمح بتحويل الأموال المعتمدة لليونيب بموجب تلك الشريحة؛ تم تسليم أجهزة التعرف على غازات التبريد وتدريب المفتشين البيئيين على استخدامها؛ تم تجهيز مركزين للتدريب؛ وتقدمت التحضيرات لإنشاء مركز الاستصلاح، بما في ذلك اختيار مؤسسة مضيفة. وفي حين أن الأنشطة التي سيتم تنفيذها من قبل اليونيب ضمن الشريحة الثانية لم تبدأ بعد وأن إنشاء مركز الاستصلاح قد تأخر، فقد أكدت اليونيدو واليونيب أن جميع الأنشطة المتبقية من المتوقع إنجازها بحلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2027. ومن شأن الأنشطة المخطط لها في الشريحة الثالثة، لا سيما تدريب واعتماد الفنيين وإنشاء مركز الاستصلاح، أن تدعم تنفيذ التدابير المعتمدة مؤخرا وتساعد البلد في الحفاظ على استدامة مستهدفات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة به.

التوصية

40. توصي أمانة الصندوق اللجنة التنفيذية بما يلي:

(أ) أن تأخذ علما:

(1) بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر؛

(2) بأن حكومة قطر قد نفذت الالتزامات المدرجة في المقرر 54/88(ه)، وأن الأموال المعتمدة لليونيب في إطار الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ 144,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 18,785 دولارا أمريكيا، تم تحويلها بناء عليه إلى اليونيب، وفقا للمقرر 36/93؛

(3) بالتزام حكومة قطر باعتماد وتنفيذ، بحلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2027، الأحكام التنظيمية التي تتطلب الإبلاغ عن غازات التبريد المستردة والمعاد تدويرها والمستصلحة؛

(4) بأن اليونيدو ستقوم بتضمين تقرير عن كمية ونوع غازات التبريد المستردة والمعاد تدويرها والمستصلحة في البلد، كجزء من تقرير التقدم النهائي حول تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أو تقديم المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أيهما يأتي أولا؛

(ب) أن تطلب من حكومة قطر واليونيدو واليونيب تقديم تقرير مرحلي حول تنفيذ برامج العمل المرتبطة بالشريحة النهائية وتقرير إنجاز المشروع إلى الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية في عام 2028.

41. توصي أمانة الصندوق أيضا بالموافقة الشاملة على الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة في الفترة 2026– 2027 عند مستوى التمويل المبين في الجدول أدناه.

	عنوان المشروع	تمويل المشروع (بالدولار الأمريكي)	تكاليف الدعم (بالدولار الأمريكي)	الوكالة المنفذة
(أ)	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الثالثة)	60,000	4,200	اليونيدو
(ب)	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الثالثة)	69,000	8,970	اليونيب